# وزارة المالية

## قرار رقم ١٨٤ لسنة ٢٠٢١

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

**قـــرر :**

**( المادة الأولى )**

إنشاء مكتب ضرائب الاستثمار والشركات والقيمة المضافة بفرع مركز خدمات المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد التابع للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

**( المادة الثانية )**

يعمل المكتب المشار إليه بالمادة الأولى لخدمة المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد ويكون الإشراف الإدارى لمنطقة ضرائب وسط الصعيد (قيمة مضافة) .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/٣/٢٨

وزير المالية

**د. محمد معيط**

**طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب/ أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٥٧٦٢/٢٠٢٠ - ٢٠٢١/٣/٣٠ - ١٠٤٩